

قرار من وزير الشؤون الإجتماعية مؤرخ في 5 أوت 1993 يتعلق  
بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة القومية لصناعة  
الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة .

ان وزير الشؤون الإجتماعية،

بعد إطلاعه على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966  
المؤرخ في 30 أفريل 1966 وخاصة الفصل 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 4 اوت 1975 المتعلق بالمصادقة على الإتفاقية  
المشتركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة،

وعلى القرار المؤرخ في 14 أفريل 1983 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 1 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 8 مارس 1983،

وعلى القرار المؤرخ في 18 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق  
التعديلي عدد 2 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 31 اوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي  
عدد 3 لهذه الإتفاقية المضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى الإتفاقية المشتركة القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج  
الزيت من الفيتورة المضاة بتاريخ 29 أفريل 1975 والمعدلة بالملاحقات المذكورة  
اعلاه .

وعلى رأي اللجنة الإستشارية للإتفاقيات المشتركة ،

قرر ما يأتي :

الفصل الأول - تمت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 للإتفاقية المشتركة  
القومية لصناعة الصابون والتكرير واستخراج الزيت من الفيتورة المضى  
بتاريخ 11 جوان 1993 والمصاحب لهذا القرار .

الفصل 2 - تنطبق وجوبا احكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين  
والعملة التابعين للنشاطات المضبوطة بالفصل الأول من الإتفاقية المشتركة  
القومية المشار اليها اعلاه وذلك في كامل تراب الجمهورية .

تونس في 5 أوت 1993

وزير الشؤون الاجتماعية

محمد الفاضل خليل

إطلع عليه

الوزير الأول

حامد القروي